

وزارة المالية
الادارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية
رقم الرمز (٣)

١٩ فبراير ٢٠١٩

تعليمات جمركية رقم (٤) لسنة ٢٠١٩

بشأن وقف تصدير النحاس إلا على هيئته الأصلية دون تغير ، ويستثنى من ذلك وجود موافقة كتابية من وزارة الكهرباء والماء

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة وارد السجل العام رقم ٣٨٣ بتاريخ ٢٠١٩/١/٢١ والمعرف فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٩/٣٣) والمتضمن الآتي :-

قرار

مادة أولى

يوقف تصدير النحاس إلا على هيئته الأصلية دون تغير ، ويستثنى من ذلك وجود موافقة كتابية من وزارة الكهرباء والماء .

مادة ثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذه ونشره بالجريدة الرسمية .

للعمل به بتاريخ: ٢٠١٩/١/١٣

صدر بتاريخ: ٢٠١٩/٢/٤

مدير عام
الادارة العامة للجمارك
(الممثل/أحمد فاضل العبدلي)
مدير عام الادارة العامة للجمارك

نسخة إلى:-

- رئيس فريق المشروع .
 - فريق ديوان المحاسبة .
 - السادة / نواب مدير العام .
 - السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
 - الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- أحمد العبدلي - إسراء الكعدي (٧٠٣٢)*

مدير إدارة الشئون القانونية
الادارة العامة للجمارك